

تعليمات أسس معادلة شهادة الثانوية العامة غير الفلسطينية بشهادة الثانوية العامة الفلسطينية رقم (1) لسنة 2024م

وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (2/71) منه، ولأحكام القرار بقانون رقم (6) لسنة 2018م بشأن التعليم العالي وتعديلاته، لا سيما أحكام المادتين (11/5) و(2/43) منه، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2020م بنظام الاعتراف ومعادلة الشهادات الصادرة عن مؤسسات التعليم العالي غير الفلسطينية المعترف بها، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا التعليمات الآتية:

مادة (1)

تعريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

الدولة: دولة فلسطين.

الوزارة: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الوزير: وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

وثيقة المعادلة: الوثيقة التي تصدرها الوزارة وتتضمن موازنة الوزارة لشهادة دراسة الثانوية العامة غير الفلسطينية أو اختبارات الأنظمة التعليمية الأجنبية بشهادة الثانوية العامة الصادرة عن وزارة التربية والتعليم الفلسطينية للفرعين العلمي والأدبي.

المدرسة: المؤسسة التعليمية المرخصة والمعتمدة من جهة الاختصاص، والتي تقدم برنامج أو منهاج تعليمي غير فلسطيني.

بلد الدراسة: الدولة التي أنهى الطالب فيها دراسة المرحلة الثانوية.

الشهادة: شهادة الدراسة الثانوية العامة الصادرة بمقتضى تشريعات غير فلسطينية.

البكالوريا الدولية: ويقصد بها International Baccalaureate (IB) وهي شهادة تصدرها منظمة البكالوريا الدولية التعليمية لنتائج الاختبارات التي تعدها المنظمة لهذه الغاية.

شهادة الثقافة العامة البريطانية: ويقصد بها General Certificate of Education (GCE, IGCSE, GCSE) وهي شهادة دولية للتعليم الثانوي تشرف عليها مؤسسات رسمية بريطانية.

المستوى المتقدم في شهادة الثقافة العامة البريطانية: ويقصد به (Advanced Level (A - level وهو تصنيف خاص للمواد التي يحصل عليها الطالب في شهادة الثقافة العامة البريطانية، ويثبت في الشهادة أن المادة هي (A - Level).

المستوى المتقدم المساند في شهادة الثقافة العامة البريطانية: ويقصد به (AS - Level) Advanced Level Subsidiary وهو تصنيف خاص للمواد التي يحصل عليها الطالب في شهادة الثقافة العامة البريطانية، ويثبت في الشهادة أن المادة هي (AS - Level).

المستوى العادي في شهادة الثقافة العامة البريطانية: ويقصد به (Ordinary Level (O - Level وهو تصنيف خاص للمواد التي يحصل عليها الطالب في شهادة الثقافة العامة البريطانية، ويثبت في الشهادة أن المادة هي (O - Level).

شهادة الأبيتور: ويقصد بها (Deutsche Internationale Abiturprüfung (DIA وهي شهادة الأبيتور الألماني الدولي لامتحانات نهاية المرحلة بإشراف الحكومة الألمانية.

المستوى العالي في شهادة البكالوريا الدولية: تصنيف خاص للمواد التي يحصل عليها الطالب في شهادة البكالوريا الدولية، ويرصد مقابلها الحرفين (HL).

المستوى العادي في شهادة البكالوريا الدولية: تصنيف خاص للمواد التي يحصل عليها الطالب في شهادة البكالوريا الدولية، ويرصد مقابلها الحرفين (SL).

اختبار (CLEP): ويقصد به (College Level Examination Program وهو مجموعة من الاختبارات الموحدة التقييمية يتم تطويرها وإدارتها من قبل مؤسسة (College Board) في الولايات المتحدة الأمريكية في عدة موضوعات علمية وأدبية.

اختبار (AP): ويقصد به (Advanced Placement وهو مجموعة من الاختبارات الموحدة التقييمية يتم تطويرها وإدارتها من قبل مؤسسة (College Board) في الولايات المتحدة الأمريكية في عدة موضوعات علمية وأدبية.

اختبار (SAT): ويقصد به (Assessment Test Scholastic وهو مجموعة من الاختبارات الموحدة التقييمية يتم تطويرها وإدارتها من قبل مؤسسة (College Board) في الولايات المتحدة الأمريكية في عدة موضوعات علمية وأدبية وتشمل (SAT I, SAT II).

مادة (2)

الوثائق المطلوبة

- يقدم طلب المعادلة على النموذج المعتمد لدى الوزارة، على أن يرفق معه الوثائق الآتية:
1. صور مصدقة حسب الأصول لكشفي علامات صفي الحادي عشر والثاني عشر من المدرسة داخل الدولة، أو آخر صفين من المرحلة الثانوية حسب نظام بلد الدراسة.
 2. صورة مصدقة حسب الأصول وفق متطلبات كل نظام تعليمي عن الآتي:
 - أ. شهادة البكالوريا الدولية، أو كشف نتائج اختبارات (IB) مصدقة من المدرسة المانحة للشهادة.
 - ب. علامات اختبارات شهادة الثقافة العامة البريطانية (GCSE, IGCSE, GCE) مصدقة من المركز الثقافي البريطاني (British Council) في الدولة.
 - ج. علامات اختبارات (SAT I, SAT II)، (AP)، (CLEP)، والشهادات الصادرة من الولايات المتحدة الأمريكية مصدقة من الأمديست (Amideast) في الدولة.

- د. شهادة نهاية المرحلة الثانوية وكشف علامات الأبيتور موقعاً من الممثل عن المؤتمر الدائم لوزارة شؤون التعليم والثقافة في جمهورية ألمانيا الاتحادية، ومدير المدرسة، والممثلة الألمانية في الدولة، ووزارة الخارجية والمغتربين في الدولة.
- هـ. أي شهادة ثانوية عامة أو كشف علامات من غير ما ورد في البنود (أ، ب، ج، د) من هذه الفقرة، مصدقة من خارجية بلد الدراسة وسفارة الدولة في تلك البلد، ووزارة الخارجية والمغتربين في الدولة.
3. صورة عن الهوية الشخصية.
4. إثبات الإقامة في حال كانت الدراسة خارج الدولة.
5. نموذج طلب المعادلة المقدم منه شخصياً أو بموجب وكالة مرفقاً به الصور المصدقة الواردة في الفقرتين (1، 2) من هذه المادة لأغراض المعادلة من دائرة التصديق في الوزارة، على أن يرفق صورة هوية الوكيل أو صورة عن جواز السفر ووكالة رسمية، عند تعبئة الطلب بموجب وكالة.
6. صورتان شخصيتان حديثتان متماثلتان، على أن تكون الصورة ذات خلفية زرقاء وقياس (4*5).
7. وصل دفع رسوم معادلة الثانوية العامة غير الفلسطينية في الوزارة.
8. يجب إرفاق وثيقة تطابق أسماء من جهة مختصة، في حال وجود اختلاف في الاسم أو أي مقطع منه في الوثائق المقدمة.

مادة (3)

الأسس المعتمدة لمعادلة شهادة البكالوريا الدولية (IB)

1. يشترط لمعادلة شهادة البكالوريا الدولية الآتي:
- أ. إنهاء الطالب دراسة المرحلة الثانوية بنجاح للصفين الحادي عشر والثاني عشر في المدرسة.
- ب. اجتياز الطالب بنجاح (6) مواد مختلفة من مواد البكالوريا الدولية، ويكون التوزيع على النحو الآتي:
- 1) مادتين على الأقل في المستوى العالي، والباقي في المستوى العادي.
- 2) مادة الرياضيات من ضمن المواد الستة المجتازة بنجاح.
- 3) مادة اللغة العربية من ضمن المواد الستة المجتازة بنجاح في حال أنهى الطالب متطلبات المعادلة في بلد عربي.
- ج. اجتياز الطالب بنجاح المتطلبات الإضافية للامتحان المدرسي.
- د. حصول الطالب على ما مجموعه (21) نقطة على الأقل من أصل (42) نقطة.
- هـ. أن يجمع الطالب (8) نقاط على الأقل من مواد المستوى العالي التي نجح بها.
2. تبدأ نقاط النجاح في المستوى العالي من (3 - 7)، وللمستوى العادي من (2 - 7)، أما إذا تقدم الطالب لأكثر من مادتين من المستوى العالي، تعامل المادة الإضافية معاملة المستوى العادي في حساب النقاط وأسس النجاح.
3. يشترط لمعادلة شهادة البكالوريا بشهادة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع العلمي، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرتين (1، 2) من هذه المادة الآتي:
- أ. الاجتياز بنجاح بمادة علوم من المستوى العالي، أو مادة الرياضيات من المستوى العالي (Mathematics HL)، (Mathematics: Analysis Approaches HL).

- ب. الاجتياز بنجاح بمادتي علوم من المستوى العادي، أو مادة الرياضيات من المستوى العادي (Mathematics SL)، (Mathematics: Analysis and Approaches SL)، مادة علوم من المستوى العادي.
- ج. يشترط في مادة الرياضيات المذكورة في البند (ب) من هذه الفقرة ألا تكون مادة (Mathematics Studies)، (Mathematics: Applications and Interpretation SL).
4. تعادل شهادة البكالوريا الدولية بشهادة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع الأدبي، في حال لم تحقق شهادة البكالوريا الدولية شروط المعادلة بالفرع العلمي الواردة في الفقرة (3) من هذه المادة، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرتين (1)، (2) من هذه المادة.

مادة (4)

الأسس المعتمدة لمعادلة شهادة الثقافة العامة البريطانية

1. يشترط لمعادلة شهادة الثقافة العامة البريطانية الآتي:
 - أ. إنهاء الطالب دراسة المرحلة الثانوية بنجاح للصفين الحادي عشر والثاني عشر في المدرسة.
 - ب. اجتياز الطالب بنجاح (8) مواد على الأقل، ويكون التوزيع على النحو الآتي:
 - (1) مادتين من المستوى المتقدم، أو مادة من المستوى المتقدم ومادتين من المستوى المتقدم المساند.
 - (2) (6) مواد من المستوى العادي.
 - (3) أن تكون اللغة العربية إحدى المواد الثمانية إذا درس الطالب في بلد عربي.
 - (4) أن تكون علامة النجاح للمواد في المستوى المتقدم من (E - A*) أو من (9 - 3) وفي المستوى العادي من (D - A*) أو من (9 - 3).
 - ج. تحتسب المادة المكررة في المستويين المتقدم والعادي مادتين منفصلتين لأغراض المعادلة، ويستثنى من ذلك مادة اللغة العربية، وفي حال تكرار مادة اللغة العربية تحسب كمادة واحدة.
 - د. لا تحتسب المادة المكررة في المستويين المتقدم والمتقدم المساند كمادتين منفصلتين.
2. يشترط لمعادلة شهادة الثقافة العامة البريطانية بشهادة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع العلمي، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة، الآتي:
 - أ. الاجتياز بنجاح بمادة الرياضيات في المستوى المتقدم أو المستوى المتقدم المساند.
 - ب. الاجتياز بنجاح بمادة علوم في المستوى المتقدم، ويمكن الاستعاضة عنها بمادتي علوم من المستوى المتقدم المساند.
 - ج. أن تكون مادة الرياضيات من بين المواد الستة في المستوى العادي.
3. تعادل شهادة الثقافة العامة البريطانية بشهادة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع الأدبي إذا لم تحقق شروط معادلتها بالفرع العلمي الواردة في الفقرة (2) من هذه المادة، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (5)

الأسس المعتمدة لمعادلة اختبارات (SAT II, SAT I)

1. يشترط لمعادلة اختبارات (SAT II, SAT I) الآتي:
 - أ. أن ينهي الطالب بنجاح دراسة المرحلة الثانوية للصفين الحادي عشر والثاني عشر من المدرسة.

- ب. أن يجتاز الطالب بنجاح اختبار (SAT I) بأقسامه على ألا تقل علامة كل قسم (مادة) عن (400) علامة.
- ج. أن يجتاز الطالب بنجاح (6) مواد من اختبار (SAT II) بحيث لا تقل العلامة الدنيا لكل مادة عن (400) علامة.
- د. أن تكون مادة الرياضيات المستوى الأول (Math Level IC) من بين المواد الستة الواردة في البند (ج) من هذه الفقرة.
2. يشترط لمعادلة اختبارات (SAT I, SAT II) بشهادة الدراسة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع العلمي، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة الآتي:
- أ. الاجتياز بنجاح بمادة الرياضيات المستوى الثاني (Math Level IIC).
- ب. الاجتياز بنجاح بمادتي علوم من مواد (SAT II).
3. لا تعد مادتا (Biology E, Biology M) مادتين منفصلتين، بينما تعد مادتا (Math Level IIC, Math Level IC) مادتين منفصلتين في اختبارات (SAT II).
4. تعادل اختبارات (SAT I, SAT II) بشهادة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع الأدبي إذا لم تحقق شروط المعادلة بالفرع العلمي الواردة في الفقرة (2) من هذه المادة، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (6)

الأسس المعتمدة لمعادلة اختبارات (CLEP/AP/SAT I)

1. يشترط لمعادلة اختبارات (CLEP/AP/SAT I) تحقيق الآتي:
- أ. أن ينهي الطالب بنجاح دراسة المرحلة الثانوية للصفين الحادي عشر والثاني عشر في المدرسة.
- ب. أن يجتاز الطالب بنجاح مادة اللغة العربية في المرحلة الثانوية في حال كانت الدراسة في بلد عربي.
- ج. أن يجتاز الطالب بنجاح اختبار (SAT I) بأقسامه على ألا تقل علامة كل قسم عن (400) علامة.
- د. أن يجتاز الطالب بنجاح (4) مواد من مواد اختبارات (AP) أو من مواد اختبارات (CLEP) أو من كلاهما، على أن تكون العلامة الدنيا لاجتياز مواد اختبار CLEP (35) نقطة، والعلامة الدنيا لاجتياز مواد اختبار AP (2) نقطة.
- هـ. أن تكون مادة رياضيات واحدة فقط إحدى المواد الأربعة المجتازة من مواد اختبارات (CLEP/AP).
2. في حال اجتاز الطالب بنجاح مادة أكثر من مرة بمسميات أو مستويات مختلفة تعامل كمادة واحدة لأغراض المعادلة.
3. يشترط لمعادلة اختبارات (CLEP/AP/SAT I) بشهادة الدراسة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع العلمي، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة تحقيق الآتي:
- أ. اجتياز الطالب بنجاح في مادة الرياضيات (Precalculus أو Calculus) من مواد اختبار (CLEP)، أو اجتياز مادة الرياضيات (Calculus AB أو Calculus BC) من مواد اختبار (AP).

- ب. اجتياز الطالب بنجاح في مادتي علوم من مواد اختبار (CLEP) أو مواد اختبار (AP).
- ج. اجتياز الطالب بنجاح مادة أخرى اختيارية من المواد التي تطرحها (College Board) من اختبارات (CLEP/AP).
4. تعادل اختبارات (CLEP/AP/SAT I) بشهادة الدراسة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع الأدبي في حال لم تحقق شروط معادلتها بالفرع العلمي الواردة في الفقرة (3) من هذه المادة، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (7)

الأسس المعتمدة لمعادلة شهادة الأبيتور

1. يشترط لمعادلة شهادة الأبيتور الآتي:
 - أ. أن يجتاز الطالب بنجاح مرحلة التأهيل للصفين الحادي عشر والثاني عشر في المدرسة الألمانية المعترف بها من قبل الجمهورية الألمانية الاتحادية.
 - ب. أن يكون قد حصل الطالب على شهادة الأبيتور على أساس نظام امتحانات ساري المفعول وفق قرار المؤتمر الدائم لوزارة الثقافة في ولايات جمهورية ألمانيا الاتحادية.
 - ج. أن تكون مادة اللغة العربية إجبارية في مرحلة التأهيل في حال كانت الدراسة داخل الدولة.
 - د. أن تكون مادة التاريخ إجبارية في مرحلة التأهيل.
 - هـ. أن يتم احتساب علامات مرحلة التأهيل في شهادة امتحان الأبيتور.
 - و. أن تكون مادة اللغة الألمانية مادة إجبارية، يقدم فيها الطالب امتحان خطي ضمن امتحان الأبيتور.
 - ز. أن يحصل الطالب على مجموع حده الأدنى (300) نقطة من (900) نقطة في شهادة الأبيتور.
2. يشترط لمعادلة شهادة الأبيتور بشهادة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع العلمي، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة الآتي:
 - أ. أن يدرس الطالب في مرحلة التأهيل في الصفين الحادي عشر والثاني عشر مادة الرياضيات، ومادتين من العلوم الطبيعية (فيزياء، كيمياء، أحياء).
 - ب. أن تكون مادة الرياضيات مادة إجبارية في الامتحان الخطي للأبيتور، ولا تقل علامتها النهائية عن (4) نقاط في (quadruple value result).
 - ج. أن تكون إحدى مواد العلوم الطبيعية (فيزياء، كيمياء، أحياء) إجبارية في الامتحان الخطي أو الشفوي للأبيتور.
3. تعادل شهادة الأبيتور بشهادة الثانوية العامة الفلسطينية الفرع الأدبي، إذا لم تحقق شروط معادلتها بالفرع العلمي الواردة في الفقرة (2) من هذه المادة، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (8)

الأسس المعتمدة لمعادلة شهادات ثانوية عامة غير فلسطينية أو ما يعادلها

1. تكون أسس معادلة الشهادات غير المذكورة في المواد (3، 4، 5، 6، 7) من هذه التعليمات أو ما يعادلها وفقاً للآتي:
 - أ. يقدم الطالب طلب المعادلة مرفقاً به الأوراق الثبوتية الواردة في المادة (2) من هذه التعليمات، مصدقة حسب الأصول.

- ب. أن تكون الشهادة أو ما يعادلها صادرة عن جهة رسمية بعد إنهاء المرحلة الثانوية في بلد الدراسة.
- ج. أن يكون الطالب قد أنهى آخر صف من المرحلة الثانوية في بلد الدراسة، وأن تكون بالإقامة الفعلية.
- د. أن تكون الشهادة أو ما يعادلها تؤهل صاحبها الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي في بلد الدراسة.
2. يشترط لمعادلة الشهادة للفرع العلمي، وبما لا يتعارض مع الأسس الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة أن يجتاز الطالب بنجاح مادة الرياضيات ومادتي علوم على الأقل في آخر صف من المرحلة النهائية أو حسب نظام المدرسة.
3. تتم معادلة الشهادة للفرع الأدبي في حال عدم تحقيق الشهادة لشروط معادلتها بالفرع العلمي الواردة في الفقرة (2) من هذه المادة، وبما لا يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (9)

الانتقال بين المدارس

يجوز للطالب الانتقال من مدرسة إلى أخرى تتبع نفس النظام التعليمي في حالة موافقة كلتا المدرستين على النقل، وتعد عملية الانتقال في هذه الحالة تكاملية.

مادة (10)

التحويل بين الأنظمة التعليمية

يجوز للطالب التحويل من نظام تعليمي إلى نظام تعليمي آخر، وتطبق عليه أحكام المادة الخاصة بالنظام التعليمي المحول إليه.

مادة (11)

الثانوية العامة العربية

1. تعامل شهادات الثانوية العامة الصادرة عن دولة عربية معاملة المثل الصادرة عن وزارة التربية والتعليم الفلسطينية.
2. تقوم الوزارة بالمصادقة على وثيقة معادلة الثانوية العامة بإحدى الأنظمة التعليمية الأجنبية الصادرة عن دولة عربية.

مادة (12)

سنة التخرج

تكون سنة التخرج للأنظمة التعليمية الواردة في هذه التعليمات هي السنة التي يحقق فيها الطالب جميع متطلبات وشروط المعادلة.

مادة (13)**تشكيل لجنة**

يشكل الوزير لجنة برئاسة مدير عام الإدارة العامة للتعليم الجامعي في الوزارة للبت في الحالات التي لم تتعرض لها أحكام هذه التعليمات.

مادة (14)**الإلغاء**

1. تلغى تعليمات رقم (1) لسنة 2016م بشأن معادلة شهادة الدراسة الثانوية العامة لأنظمة أجنبية بشهادة الدراسة الثانوية العامة الفلسطينية.
2. يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه التعليمات.

مادة (15)**السريان والنفاذ**

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

صدرت في مدينة رام الله بتاريخ: 2024/01/24 ميلادية
الموافق: 12/رجب/1445 هجرية

أ.د. محمود أبو موسى
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU